

الافتراضُ في التَّعْلِيلِ النَّحويِّ وأثْرُهُ في ردِّ دَعْوَى التَّأثيرِ الْأَرْسَطِيِّ

د. أدهم محمد علي حموية

أستاذ مساعد

قسم الدراسات التأسيسية والبنية

كلية معارف الوحي الإسلامي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا

The Assumption of the Grammatical Cause and its Role in the Refutation of the Aristotelian Influence

Dr. Adham Muhammad Ali Hamawiya

Assistant Professor

Department of Fundamental and Interdisciplinary Studies
Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences
International Islamic University Malaysia

adhamawiya@iium.edu.my

ملخص

تشترك منهجيتنا التفكير الإسلامية واليونانية في تحرّيهما اليقين، وتفتقران في كيفية الوصول إليه، ففي حين تسلّم الثانية بوجود معارف عقلية مستقلة عن الواقع، وتتحذّلها وسيلةً لما تبعيه من يقينٍ؛ لا تسلّم الأولى بمثيلٍ هذا، وتتحذّل من التجربة وحدتها وسيلةً تقوّي ما ترومته من اليقين، فالاليقينية اليونانية مطلقة على شرطها، والاليقينية الإسلامية مفترضة، ويفيد الباحث من هذه التفرقة في ردِّ دعوى التأثير الأرسطي في النحو العربي، فمن خلال منهج استقرائيٍّ نقدّيٍّ يرصد عملية الافتراض التي استلزمتها العربية نفسها، فلازمت الدرس النحوي، وأعانت النحويين في مبحث التَّعْلِيل؛ ليُضَخَّمُ لهم لم يشغلهم صدقُ العلة بقدر ما شغَلُوكُم تعميم الحكم واطراده، فكانت عللُهم كلُّها مفترضة، مما يتَّسبَّبُ عليه فرقٌ بين النحو والمنطق، فأرسطو يرى في العلة قانوناً عقلياً مستقلاً عن الواقع - لذا كانت ضرورةً وغايةً - يُبتدأ منه إثباتُ يقينية الأحكام التي يعني تصحيحها وعميمها، أمّا النحويون فيبتعدون من الحكم النحوي المعمم والمطرد البحث عن علته الألائق به - وليس ضرورةً أو غايةً - من خلال اختبار العربية نفسها، وهكذا؛ كان الافتراض يُمثل فهُما خاصاً بعدها العلة في الفكر الإسلامي بعامة.

الكلمات الرئيسية: النحو، المنطق، التَّعْلِيل، الافتراض، العربية.



مجلة تخصصية نصف سنوية محكمة تصدر من قسم اللغة العربية وأدابها بكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية
A biannual peer-reviewed Arabic journal, Department of Arabic Language and Literature, Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences

شهادة إفادة بنشر بحث

التاريخ: ١٦ نوفمبر (تشرين ثاني) ٢٠١٨ م

الدكتور أدهم محمد علي حموية.....
أستاذ مساعد، قسم الدراسات التأسيسية والبنية، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا
البريد الإلكتروني: adhamawiya@iium.edu.my

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

تحية طيبة، وبعد....
فيسرنا إفادتكم بأن بحثكم الموسوم: (الافتراض في التعليل النحوی وأثره في رد دعوى التأثير الأسطری) قد قبل للنشر في العدد (١) شهر
يونيو (حزيران) لعام ٢٠١٩ م، بعد قيامكم بالتعديلات المطلوبة وفق توجيهات المحكمين.

وتقبلوا منا فائق الشكر والتقدير

PROF. DR. ASEM SHEHADEH ALI
Arabic Language & Literature Department
Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge
and Human Sciences
International Islamic University Malaysia

الأستاذ الدكتور عاصم شحادة على
رئيس تحرير مجلة الدراسات اللغوية والأدبية

مُقدمة

للعقل في الفكر الإسلامي مكانة رفيعة في مصادره الأصلية؛ أي القرآن والسنّة، حظي بها: لدعوكما إلى التفكير، وتنويعهما بالتدبر، وتقديرهما العلم والعلماء، وتقييمهما الجهل والجهال، وتعليقهما الإيمان وصدقه بحاله؛ قال تعالى: ((إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)),¹ وقال صلّى الله عليه وسلم: ((إِنَّمَا يُرْفَعُ الْعِبَادُ غَدَّاً فِي الدَّرَجَاتِ، وَيَنَالُونَ الرُّلُفَى مِنْ رَبِّهِمْ؛ عَلَى قَدْرِ عَقُولِهِمْ))² وإذا كان العقل أداة الإيمان به سبحانه، فمن البدهي أيضًا أن يكون أداة في تحصيل كل علم، فيه: يحرّب الإنسان، ويحلّل، ويُعلّل، ويُفسّر، ويوازن، وينقد، وغير ذلك من العمليات العقلية التي تعينه فيما يعيشه ويستفنه، وقد يتّألف من بعضها منهاج علمٍ مُميّزٍ من منهاج علم آخر، فالعلم لا يكون علمًا إلا بالمنهج الذي يستخدمه، يقول د. العيسوي: "العلم منهاجٌ قبل أن يكون موضوعًا أو مجموعة من المعرف أو النظريات؛ لأننا لا نستطيع أن نتوصل إلى المعرف العلمية بدون استخدام منهاج علمي"³.

والمنهج وعيٌ موضوع العلم من خلال وعي الخطوات التي تتبع في سبيل تقصي حقائقه وتبليغها؛ إنّه كما يقول د. عبد الرحمن بدوي: "فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة؛ إمّا من أجل الكشف عن الحقيقة حين تكون بها جاهلين، أو البرهنة عليها للآخرين حين تكون بها عارفين".⁴

ويرى الباحث أنّ هذه الأفكار المنظمة لدى النحوين صارت أصولاً منهجيةً اتبّعواها في أثناء صوغِهم الفكر النحوي؛ بما فيه من: وصفُ العربية، والتّقعيد لها، وتحليل بنية تراكييّها، وأنّ هذه الأصول المنهجية تختلف عمّا اصطلح على تسميتها منذ ابن حني 392هـ /⁵ (أصول النحو) - أو (أدلةه) وفق ما ذكره ابن الأنباري 577هـ /⁶ - فالمراد بأصول النحو أو أدله ما يثبت به عود كلّ كلامٍ عربيٍ إلى فصيح لغة العرب: إمّا بالسّماع والإجماع والقياس عند ابن حني⁷، وإمّا بالسّماع والقياس والاستصحاب عند ابن الأنباري⁸، ومن ثم ينحى نحوه، أمّا الأصول المنهجية للدرس النحويّ فأدوات النحوين وآليّات تفكيرهم فيما أنتجوه؛ في سبيل صوغ الفكر النحوي، وهنا يُفرّق الباحث؛ "أصول النحو أو أدله بحث في اللغة لإثبات فصيحها وصوغيه في قواعد جامعه وأحكام مُتماسكة، ومن ثم رعاية قدسيتها، والأصول المنهجية للدرس النحوي بحث في الفكر الذي أثبتت لغة ما أثبتته أصول النحو أو أدله"⁹، وهذه الأصول المنهجية هي: التعليل، والعمل، والتّأويل، والتّمثيل، والأصل والفرع.¹⁰

العربيةُ استلزمتِ الافتراضَ

تُعدُّ الأصول المنهجية للدرس النحوِي من مُوجبات الخلاف النحوِي؛ لأنَّها إنَّما يقع فيها الاجتهاد؛ ويعينُ النحوِين في اجتهادهم احتكامُهم إلى ظنيَّاتٍ قوامُها ملاحظة العقل وتصوُّره، وذا ما يمكن أن يُطلق عليه (عملية الافتراض)،¹¹ وفي كلام سيبويه /180هـ/ ¹² دليلٌ عليها؛ قال: "هذا بابٌ ما ينصرف من الأفعال إذا سميت به رجلاً؛ زعمَ يونس أنك إذا سميت رجلاً بـ: ضاربٍ، من قولك: ضاربٌ، وأنت تأمرُ، فهو مصروفٌ، وكذلك إن سميتها: ضاربٍ، وكذلك ضربٌ، وهو قولُ أبي عمرو والخليل... أمَّا عيسى فكان لا يصرف ذلك، وهو خلافُ قولِ العرب"؛¹³ إذ يلاحظ الباحث في هذه القولة أنَّ عملية الافتراض عرَفَها مُتقدمو النحوِين من أساتذة سيبويه - وربما من قَلْهُم - وأنَّه قد جرى بينهم الخلاف في قبول نتائج العملية؛ قياسًا إلى مُستندهم الأوَّل والأخير في علمِهم؛ أي كلام العرب، وإن كان هذا المُستند قد يُتلاعَب به أحيانًا من خلال العملية نفسها، فـذا ابنُ حَنْي عَقَدَ "[باباً] في المستحبيل وصحَّة قياس الفروع على فساد الأصول"؛¹⁴ وببدأ بيان فكرته بمسألةٍ حسابيَّة؛ قال: "إذا فَرَضْتَ أن سبعةً في خمسةٍ أربعونَ، فكم يجب أن يكون على هذا ثمانيةٍ في ثلاثةٍ؟ فجوابُه أن يقول: سبعةً وعشرونَ وثلاثةً أسباعٍ"؛¹⁵ ثم طَبَّقَ هذا على العربية، فقال: "لو كانت (النَّاقَة) من لفظِ (القنو)؛ ما كان يكون مثالُها من (ال فعل)؟ فجوابُه أن يقول: عَلَفَةٌ؛ وذلك أنَّ الثُّونَعَينُ، والألفُ مُنْقَبِلَةٌ عن واوٍ، والواو لامٌ (القنو)، والكافُ فاءُه، ولو كان (القنو) مُسْتَقَأً من لفظِ (النَّاقَة) لكان مثالُه (لَفَع)، فـهذا ناصلان فاسدان، والقياس عليهما أو بالفرعين إيهما"؛¹⁶ إذن؟ وصلَ ابن حَنْي إلى نتائجٍ صائبةٍ من مُقدِّماتٍ خاطئةٍ قوامُها الافتراض؛ لذا أمكن تصحيحُ قولِ الرَّضيِّ: "أمورُ النَّحوِ أكثرُها ظنٌّ"؛¹⁷

ولَا يتفقُ الباحث مع قول عبد الوارث سعيد إنَّ النحوِين "دَأبوا على خلقِ مشاكلَ لا أصلَ لها، وافتراضِ أساليبٍ وتراكيبٍ لم تَرِدْ لها نظائرٌ عن العرب... ثمَّ أخذُوا يتجادلون حولها، ويُعلِّلون"؛¹⁸ ويتأوَّلون، ويُمثِّلون؛ لأنَّهم اضطُرُّوكُم إلى هذا "سماحةُ اللُّغة، وحسنُ مطاؤتها، ولا حيلة لأحدٍ في دفعِها ما يَقِيَتُ اللُّغة على ما خلقَها الله، مُحْفَظةٌ بِسَمْتِها الأصيلٍ وخصائصها المميزة"؛¹⁹ ذلك أنَّ الحفاظ على اتساقِ البناء اللُّغويِّ - وهو غاية الدرس النحوِيِّ - كان يُحتمَّ على النحوِين ابتكار ما يستندون إليه في أثناء صوغِهم القواعد النحوِية وتفسيرها، وقد أمكن لهم هذا من خلال عمليَّاتٍ فكريَّةٍ تتناسبُ والفكرِ العامِّ الذي يصدرون عنه، ولا سيَّما فكرة العمل النحوِيِّ، فقد أصبحت مُرتكزَ درسيِّمِ النَّحوِيِّ، وإليها أُخضعت التراكيب اللُّغويَّة، ولما كان منها ما لم يُمكِّن إخضاعُه تماماً؛ لأسبابٍ تتعلَّقُ بمُكوِّناتِ الفكرَة نفسها؛ أي: بالعمل، والعامل، والمعمول، من مثلِ: ألا يتوفَّرُ أحدهُما بما ينسجمُ ومتطلباتِه، أو أن يُخالف التراكيبُ صيغَتَه المُطردة المُعتمَدة في التقييد؛ لما كان ذلك؛ ظهرت فكرة التَّأوِيل النَّحوِيِّ التي اعتمدَت الافتراض؛ لتعين في صوغِ القواعد النحوِية واطراد

التركيب فيها، بالإضافة إلى ما يتبدى في أثناء التّقعيد من التّعليل والتّمثيل والتّأصيل أو التّفريغ؛ إذ قوامها الافتراض أيضًا، فيُمكن للباحث قول إن القاعدة النحوية سبب هذا، وما دامت القواعد ممثلة العربية التي تُعدّها، وجزءاً منها، فلا بدّ من أنَّ العربية هي الداعي أولاً وآخراً إلى أن يكون الافتراض قوام درسها والنظر فيها.

الافتراض في التّعليل النحوبي

قال الكفووي²⁰/1094هـ إنَّ النُّفوس "تأنس بثبوت الحكم لعلة، فلا ينبغي أن يزول ذلك الأنس"²¹، وهذا ما تشتراك فيه العلوم كلها، فلا يختصُّ به بعضها من دون بعضٍ، وقد نُقلَ عن أرسطو²²/322ق م أنه جعلَ العلل أربعاً²³: مادِيَّة؛ هي كمنزلة الخشب من السرير، وصوريَّة؛ هي شَكْلُ السرير، وفاعلية؛ هي الْيَّة أوجدت السرير، وغاية؛ هي الْيَّة من أجلها وُجِدَ السرير؛ الماديَّة والصوريَّة علتان ذاتيتان للشَّيء؛ إذ يتكونُ منهما ويعلمُ بهما، والفاعلية والغاية علتان غير ذاتيتين له؛ لأنَّ الفاعل هو مَنْ أوجده، والغاية هي الغرض من إيجاده.²⁴

وربما يتساءل: أمن خلافٍ فكريٍّ بين اليونان والمسلمين في مبدأ العلية؟ فيكون الجواب: نعم؛ يظهر هذا في موقف كُلٌّ من العلتين غير الذاتيتين؛ أي الفاعلية والغاية؛ لأنَّ السؤال عن السبب يستلزم السؤال عن المسبب، ومن عادة العقل البشري لا يقبل ظاهرةً من دون معرفة صانعها وغايتها؛ قال ابن رشد²⁵/595هـ: "إنَّ الموجودات إنما تدلُّ على الصانع لمعرفة صنعتها، وإنَّه كُلُّما كانت المعرفة بصنعتها أتمَّ كانت المعرفة بالصانع أتمَّ".²⁶

ويلاحظ د. علي سامي النشار أنَّ قد "عالج أرسطو العلية لا على أنها فقط مبدأ أو مشكلة طبيعية أو غبية (ميافيزيقية)، بل أيضاً على اعتبار أنها قانونٌ عقليٌ منطقيٌّ، تستند عليه أبحاث المنطق جمِيعاً"²⁷ لأنَّ الاستدلال بها - كما بين د. محمد عيد - "يتبعُ برهانًا صادقًا إذا اعتمد على مقدماتٍ يقينيةٍ مؤديةٍ للعلم، أمّا إذا اعتمد على مقدماتٍ ظنيةٍ فإنَّه يُؤدي لِمَا يُسمى بـ(الأغالطة) أو (الستّسضة)"²⁸، فذا موقفٌ من العلل بعامَّة، ولكن؛ يذكر د. علي أبو المكارم أنَّ "ما لَبِثَ المنهج الأرسطيُّ عند شرَّاحه اليونان - ثمَّ عند نظرائهم في العالم الإسلاميّ - أنَّ جعلَ العلة الغائية أهمَّ أنواع العلل الأرسطية، وأكثرها شيوعاً، وأجدرها بالبحث عنها، والقبض على عناصرها، ومن ثمَّ فقد أَنْصَفَ التّعليل في المنهج المنطقيِّ بصفتين جوهريَّتين: الضروريَّة، والغاية".²⁹

أمَّا المتكلمون - وهُمْ من أشدّ خصوم المنطق الأرسطي³⁰ - فقد ظهرَ للباحث أنَّهم تميزوا بموقفٍ خاصٍ بـكُلِّ علةٍ من العلتين غير الذاتيتين؛ فمن جهةٍ أثبتوا العلة الفاعلية، ومثلَّ موقفهم منها علِمُهم بتمامه؛ إذ إنَّهم وضعوه "معرفة الصانع وصفاته العليا، وزعموا أنَّ الطريق مُنحصرٌ فيه، وهو أقربُ الطُّرق"،³¹ ولم يخرج أحدهم عن قانونهم الأوَّلي؛ أنَّ لـكُلِّ حدثٍ مُحْدِثًا،³² ومن جهةٍ أخرى

أنكروا العلة الغائبة³³، وهاجموها، لتعارضها مع العقيدة التي يصدرون عنها - ولا سيما في إثبات المعجزات الدينية³⁴ - ومع المنهج الفكري الذي يتبعونه؛ لذا لم تتصف عندهم بالضرورة والغاية:

- فالضرورة في العلة الأرسطية تصير عادةً ذهنيةً في العلة الإسلامية، قال الغزالى

ـ 505هـ/:³⁵ "الاقتران بين ما يعتقد في العادة سبيلاً، وبين ما يعتقد مسبباً، ليس ضرورياً

عندنا"،³⁶ والممكِّنات "يجوز أن تقع، ويجوز ألا تقع، واستمرار العادة بها مرأة بعد آخرى؛

يُرسخ في أذهاننا جريانها على وفق العادة الماضية ترسيناً لا تنفك عنه".³⁷

- والغاية في العلة الأرسطية تصير حكمة الشارع في العلة الإسلامية، قال الغزالى أيضاً: "إن"

القوّة البشرية تضعف عن درك وجوه الحكمة... وإنما تدرك الحكمة في بعضها... والأكثر

لا يدرك السر فيها"³⁸؛ صحيح أن كليهما - أي الغاية والحكمة - يحييان عن السؤال: لم؟

ولكن فرقاً بينهما في أن إجابة الأولى لا بد لها من أن تكون يقينية، في حين أن الثانية إجابتها ظنية؛ كما يرى الباحث.

ويُفهم من كلام الغزالى ما للافتراض من أثر في: ترسيخ العادة الذهنية، وتبين حكمة الشارع، مما يجعله ميزةً للفكر الإسلامي بعامته في مقابل اليقين النظري الذي يتحرّأ الفكر اليوناني؛ اعتماداً على مبدأ العلية الذي يُعدُّ من المبادئ العامة التي تقرُّها الفلسفة - التي يؤمن بها المنطق الأرسطي - وتعارف على أنها معارف عقليةٌ مستقلةٌ عن الحس والتجربة، وعليها تتأسَّس معارفٌ أخرى.³⁹

ويستدلُّ الباحث إلى أن التحوّيين لم يخرجوا عن هذا النهج الفكري الإسلامي العام؛ لأنَّ ابن جنّي - أولَ من صرَّح بالصلة بين التحوّيين والمتكلمين والفقهاء؛ مما ترَّب عليه وضعُ أصول التحوّ وفقُ أصول الفقه والكلام - يضع العلة التحوّية في منزلة بين العلتين الكلامية والفقيمية،⁴⁰ فينطبق عليها ما ينطبق عليهما ما ذكره الغزالى بعده؛ أن العلة الإسلامية تتحكم إلى العادة الذهنية وحكمة الشارع، ومن ثم مبناهما الافتراض بعامته؛ لأن العادة الذهنية مفترض استمرارها إلى أن يكون ما يقطعه، وكذا حكمة الشارع غير متحقّقة إلا بدليل منه؛ ليُبَيَّن للباحث أن العلة الكلامية تختصُّ بالعادة الذهنية أكثر؛ فتكون علة عقليةٌ يثبتُ الحكم بشبوها، ويزول بزوالها - ومن ثم هي موجبة إثباتاً وعدماً - في حين تختصُّ العلة الفقيمية بحكمة الشارع، فتكون علةً ظنية؛ إذ لا ينطبق عليها ما ينطبق على سابقتها؛ لأنَّ الحكم الفقيمي إما ثابتٌ وإما جائزٌ؛ بعلة أو من غير علة، والعلة التحوّية تأخذ من العلة الكلامية عقليتها، ومن العلة الفقيمية ظنيتها، ومن ثم كان فيها: ما يُسمى (علة)؛ أي موجباً تبعاً للمتكلمين، وما يُسمى (سبباً)؛ أي مُحْوِزاً تبعاً للفقهاء،⁴¹ فالأحوال على الحس، والاحتجاج فيه يثقل الحال أو خفتها على النفس - وذا كلام ابن جنّي⁴² - في مقابل العادة الذهنية، وحكمة العرب في كلامها في مقابل حكمة الشارع، وذى ثفّهم في قوله الخليل 175هـ/⁴³ إنَّ

العرب نَطَقَتْ على سجّيَّتها وطبعها، وعرفت مواضع كلامها، وقام في عقولها عَلَّهُ، وإن لم يُنقل ذلك عنها، واعتلتُ أنا بما عندي أَنَّه عَلَّةٌ لِمَا عَلَّتُهُ، فإن أَكُن أَصْبَتُ العَلَّةَ، فهو الَّذِي التَّمَسْتُ...
فإن سَنَحَ لغيري عَلَّةٌ لِمَا عَلَّتُهُ من النَّحوِ هي أَلْيُقُ مَمَّا ذَكَرْتُهُ للمعْلول، فليأتِ بِهَا".⁴⁴

فضلاً عن هذا، يذهب الباحث إلى أنَّ من أدلة الافتراض في العلة النحوية مبحث أنواع العلل النحوية؛⁴⁵ فإنَّها متعلقة أساساً بمظاهر ثلاثةٍ تُبَرِّزُ غاية النَّحوِين في درْسِهِم بعامَّةٍ، وتعليلاتهم بخاصَّةٍ؛⁴⁶ فالرغبة في تيسير القواعد النحوية أَبْرَزَت تعلييل الأحكام النحوية، من مثلِ رفع الفاعل، وعدَم جرِّ المضارع، والرغبة في طرد الأحكام النحوية أَبْرَزَت تعلييل الأقيسة المرتبطة بها، من مثل قياس نائب الفاعل على الفاعل، والرغبة في عقلنة الظواهر النحوية أَبْرَزَت تعليلاً تصوُّرياً لِمَا يُنْبَغِي أن تكون عليه، فالحروف المشبهة بالفعل حُقُّها خَفْضُ الاسم؛ لاختصاصها به، ولم تكن كالجزء منه، وكذا الفاعل اخْتُصَّ بالرفع؛ لأنَّ كليهما أَوْلُ، والأَوْلُ يلزم الأول؛ وقد لازمت هذه العلل - على اختلافها - كُلَّ حُكْمٍ من أحكام النَّحوِين - أيًّا كان تَوْعِهُ - حتَّى صارت العلة الغرض المُقدَّم لدى الأفالم، لا لشيء إلا لأنَّ الأحكام النحوية استقررت واستقررت، ولم يبق للنَّحوِين إلا تفسيرها وبيان عِلَّلهَا، يقول د. علي أبو المكارم: "وبهذا الفهم لم يُعدَ البحث النحووي دراسةً للموجود، بل صار يَنْصَبُ بدرجةٍ أساسيةٍ على علة الوجود".⁴⁷

ويرى الباحث أنَّ هذا كان انعكاساً الموقف من العلة الغائية لدى النَّحوِين في صُوْغِهِم عَلَّلَهُم - ولا سيما ابن حَنِّي - وهو موقف ينطبق على مُصطلح (النَّحو) في مفهومه العام قبل أن يتَشَعَّب إلى علومٍ مُختلِفةٍ، في حين أَنَّهم في موقفهم من العلة الفاعلية يميلون إلى التَّخصيص أكثر، فيتعلق أثُرُ هذه العلة بمُصطلح (النَّحو) في إحدى جُزئيَّتي مفهومه الخاص، أي بالإعراب؛ رفعاً ونَصْباً وخَفْضاً وجَزْماً،⁴⁸ ويُعبَرُ عن هذا الأثر بالعامل النحوبي؛ إذ لم يقبل النَّحوِيون هذه الأوضاع الإعرابية من دون ما يُسُوِّغُها، فما الَّذِي يحكم أن يكون الفاعل مرفوعاً، والمفعول منصوباً؟ ولم اخْتُصَّ الفاعل بالرَّفع من دون النَّصب مثلاً؟ هذه الأسئلة - وغيرها كثيرة - لم يغفلوا عنها، وإنما صاغوها، وأجابوا عنها في أثناء درْسِهِم النَّحوِيِّ؛ إذ رأوا أنَّ ظاهرة الإعراب إنما هي آثارٌ تطرأ على الكلمات؛ لارتباطها بغيرها في أثناء التراكيب، ومن ثَمَّ بحثوا عن الأسباب التي أحدثت هذه الآثار الإعرابية، وسمَّوها (عوامل)، وتَسْكُنُوا بها؛ بِفَضْلِ ما تقرَّرَ في العقائد الدينية ومجادلات عِلْمِ الكلام من أنَّ لكلَّ حدَثٍ مُحدِّثًا، فهُم في عَمَلِهِم هذا مُنساقون مع المنهج الكلامي⁴⁹ من حيثٍ تصوُّرُهم مفهوم العامل وغايتها، وصُوْغُهُم أحكام العامل النحوبي؛ بناءً على حقيقةٍ قارئةٍ في الفكر الإسلامي بعامَّةٍ، أنَّ العالم مُحَكُومٌ بنظامٍ مُطْرِدٍ وقانونٍ مُحْكَمٍ تنتظمُ في سُلْكِهِ الظواهر الطبيعية، ومنها الظاهرة اللغوية؛ إذ لا يمكن للألفاظ أن تكون نَسْرًا من غير ما اطْرَاد نظامٍ وإحكام قانونٍ، وهنا كان الافتراض؛ ذلك أنَّ النَّحوِين في تصوُّرِهِم هذا يصدرون عن أمرتين: أحدهُما أنَّ العناصر اللغوية يَعْمل بعضُها في بعضٍ

تأسِيساً على فكرة الصانع أو المُحدِث الكلامية⁵⁰، والآخر أنَّ عَمَلَ بعضاً منها في بعضها الآخر تلازِميٌ لا حقيقِيٌّ⁵¹، مما يُحيل على مفهوم العلة في الفكر الإسلامي، وقد تقدَّم؛ لذا كان ما يُضاف على العامل التَّحْوِيِّ من صفةٍ مادِيَّةٍ إِنَّما هو قبيل التَّحْجُوز، فالتوصل إلى الأثر الإعرابيِّ المراد في أثناء الكلام المُرَبَّ يكُون من خالِلِ عمليَّةٍ فكريَّةٍ يُنجزها المُتكلِّم نَفْسُهُ؛ تُفضي به إلى جعلِه كلاماً مُعرَّباً، ومادِيَّة العامل التَّحْوِيِّ إِنَّما هي نتاجٌ إِحدى مراحل هذه العملية الفكريَّة؛ حال انتقاله من معنى مُقتضٍ إلى لفظٍ مُقتضٍ عنه و مُقتضٍ لفظاً آخرَ في آنٍ معاً؛ أي من تصوُّر إلى حسٌ، ومن ثمَّ يصير تأثيره في المعمول - أو إحداثه الأثر الإعرابيَّ - من قبيل التَّلَازِم لا من قبيل التَّحْقِيق⁵²، يُؤكِّد هذا قول الرَّضيِّ: "اعلم أنَّ مُحدِثَ هذه المعاني في كُلِّ اسمٍ هو المُتكلِّم، وكذا مُحدِث علاماتها، لكنَّ نُسِبَ إِحداثُ هذه العلامات إلى اللفظ الذي بواسطته قامت هذه المعانٍ بالاسم، فسُمِّيَ (عاملًا)؛ لكونه كالسبب للعلامة، كما أَنَّه كالسبب للمعنى المعلم، فقيل: العامل في الفاعل هو الفعل؛ لأنَّه به صار أحدَ جُزَءِيِّ الكلام".⁵³

ولعلَّ الغاية التعليمية هي ما سوَّغت للنَّحوين هذا الافتراض؛ أي نسبة العمل النَّحوِيِّ إلى الألفاظ، فقد كانوا في رأي د. كريم الخالدي "في غالب الأمر يميلون في إيضاح أفكارهم إلى المحسوسات، وكانت خيرَ وسيلةً لتقريب فكرة عَمَلِ المعاني إلى مدارك المتعلمين وإيصالها إلى حدود فَهُمْهُمْ؛ هي رَبْطُها بالألفاظ، فعُرِيَ العملُ إلى هذه المحسوسات"⁵⁴، أي الألفاظ؛ لذا قال ابن الأنباريُّ: "العوامل في هذه الصناعة ليست مؤثرةً حسيَّةً، كإحراق النار، والإغراف للماء، والقطع للسيف، وإنما هي أماراتٌ ودلائلٌ"⁵⁵ على المعانٍ التي يقصد إليها المُتكلِّم، وينسب إليها إعرابه كلامَه.

حاتمة

يَضُرُّ للباحث مَا سَبَقَ أنَّ الغاية من العلة النَّحوِيَّة: الحفاظ على أساق النَّظام اللُّغويِّ، وضبطُ كُلِّياته الجامحة من خلال تبيُّنها عاملًا وغايةً، ومن ثمَّ درُرُه عن كُلِّ ما قد يُخلُّ به، وهو ما بدأ لأجله الدَّرس النَّحوِيُّ، ولا سيَّما القرآنِ منه، ويُفهَمُ من هذا أنَّ النَّحوين ما كانوا يُقدِّمون إلاَّ الحُكْم النَّحوِيُّ، يُعنون بصِحَّته؛ لتمييمه قاعدةً نحويَّةً لا سبيل إلى الخروج عنها؛ تبعًا لعملية الاستقراء التي أجرَوْهَا على كُلِّ كلامٍ عَرَبِيٍّ - وإنْ كان هذا الاستقراء ناقصاً في بعْضِ حالاته⁵⁶ - وهم في هذا لم يشغلُهم صِدقُ العلة بقدرِ ما شغَلُهم تعميمُ الحُكْم واطراده، أمَّا عِلْلَهُ فكُلُّها مُفترضةٌ يختار منها الدَّارسُ الأليق، وهنا فرقٌ بين الدَّرس النَّحوِيِّ والمنطق الأرسطيٌّ؛ فأرسطو يرى في العلة قانونًا عقلِيًّا مُستقِلاًً عن الواقع - لذا كانت ضرورةً وغايةً - يُبتدأ منه إثباتُ يقينيَّة الأحكام التي يبغى تصحيحها وتعميمها، أمَّا النَّحوين فيبتعدُون من الحُكْم النَّحوِيِّ المُعَمَّ والمُطْردُ البحثَ عن عِلْلَه الأليق به -

وليست ضرورةً أو غايةً - من خلال اختبار العربية نفسها، ومن هذا مثلاً خبر ابن حنني مع أبي عبد الله الشجيري؛ قال: "وَسَأَلْتُهُ يَوْمًا، فَقَلَّتْ لِهِ كَيْفَ تَجْمَعُ (دُكَانًا)؟" فقال: (دكاين)، قلت: فـ(سرحانًا)؟ قال: (سراحين)، قلت: فـ(قرطانًا)؟ قال: (قراطين)، قلت: فـ(عثمان)؟ قال: (عثمانون)، فقلت له: هلاً قلت أيضًا: (عثماني)؟ قال: أيسِ (عثماني)؟! أرأيت إنساناً يتكلّم بما ليس من لُعْنِيهِ؟ والله لا أقوها أبداً" ⁵⁷، مما يظهر للباحث معه فرقٌ بَيْنِ منهجيّي التّفكير الإسلاميّة واليونانية، ففي حين تسلّم الثانية بوجود معارف عقليةٍ مُستقلّةٍ عن الواقع، وتتحذّذها وسيلةً لِمَا تبغيه من يقينٍ، لا تسلّم الأولى بِمِثْلِ هذا، وتتحذّذ من التجربة وحدها وسيلةً ثُقُويّ ما ترومّه من اليقين، فاليقينية اليونانية (الأرسطيّة) مطلقةٌ على شرطها، واليقينية الإسلامية مفترضةٌ، وهكذا صاغ النّحوؤون بناءً كُلّياً للّ نحو العربيّ قوامه عقلنة الظّاهرة اللّغوية من خلال الافتراض الذي يُمثل فهُمَا خاصّاً بمبدأ العلة في الفكر الإسلاميّ، وبه - كما يقول د. ثّامن حسان - "أصبح الطّابع المميّز للّ نحو العربيّ آلة لم يَعُدْ مجھوداً دراسياً لغويّاً بقدرٍ ما تحوّل إلى مجھودٍ فكريّ من الطّراز الأوّل". ⁵⁸

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- أبو المكارم، د. علي، *أصول التفكير النحوي*، ط1 (القاهرة: دار غريب، 2006).
- أبو المكارم، د. علي، *تقويم الفكر النحوي*، د.ط (القاهرة: دار غريب، 2005).
- الإيجي، المواقف في علم الكلام، د.ط (بيروت: عالم الكتب، د.ت).
- ابن أبي أصيبيعة، *عيون الأنبياء في طبقات الأطباء*، د.ط، تحقيق د. نزار رضا (بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت).
- ابن الأنباري، *الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصرىين والковيين*، ط1، تحقيق د. جودة مبروك؛ د. رمضان عبد التواب (القاهرة: مكتبة الحانجى، 2002).
- ابن الأنباري، *مع الأدلة*، د.ط، تحقيق سعيد الأفغاني (دمشق: مطبعة الجامعة السورية، 1957).
- ابن الأنباري، *نزهة الأباء في طبقات الأدباء*، د.ط، تحقيق د. إبراهيم السامرائي (الزرقاء: مكتبة المنار، د.ت).
- ابن السراج، *الأصول*، ط2، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996).
- ابن النديم، *الفهرست*، د.ط، تحقيق رضا - تجدد (طهران: د.ن، 1391هـ).
- ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، ط2، جمعها عبد الرحمن التحدى وابنه محمد (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، 1399هـ).
- ابن حني، *الخصائص*، د.ط، تحقيق محمد علي النجار (القاهرة: دار الكتب المصرية، د.ت).
- ابن خلkan، *وفيات الأعيان وأئمأة أبناء الزمان*، د.ط، تحقيق د. إحسان عباس (بيروت: دار صادر، د.ت).
- ابن رشد، *كتاب فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال*، ط2، تحقيق د. أبíر نادر (بيروت: دار المشرق، 1968).
- ابن منظور، *لسان العرب*، د.ط، جمعٌ من المحققين (القاهرة: دار المعرف، د.ت).
- بدوي، د. عبد الرحمن، *مناهج البحث العلمي*، ط3 (الكويت: وكالة المطبوعات، 1977).
- البغدادي، إسماعيل باشا، *هدية العارفين*، طبعة وكالة المعرف في إستنبول (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).
- التهانوي، *كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم*، ط1، جمعٌ من المحققين (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1996).
- الجرجاني، *العوامل الملة النحوية*، ط1 (بيروت؛ جدة: دار المنهاج، 2009).

- الحافظ الميسمى، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، ط١، تحقيق د. حسين الباكري (المدينة المنورة، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، 1413هـ).
- حسان، د. ثام، اللغة بين المعيارية والوصفية، د.ط (القاهرة: عالم الكتب، 2001).
- حموية، أدهم محمد علي، التزعة العقلية في الدرس النحووي العربي، رسالة دكتوراه (قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة البعث، حمص، سوريا، 2016).
- الحالدي، د. كريم، نظرية المعنى في الدراسات النحوية، ط١ (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2006).
- الخطيب، د. محمد، ضوابط الفكر النحووي، د.ط (القاهرة: دار البصائر، 2006).
- الدينوري، ثمار الصناعة في علم العربية، د.ط، تحقيق محمد الفاضل (الرياض: مطبوعات جامعة الإمام محمد، 1990).
- الرازي، المباحث المشرقة، د.ط (حيدر أباد؛ الدكن: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، 1343هـ).
- الرضي الأسترابادي، شرح الرضي على الكافية، ط٢، تحقيق د. يوسف حسن عمر (بنغازي: منشورات جامعة قار يونس، 1996).
- الرماني، الحدوذ، د.ط، تحقيق إبراهيم السامرائي (عمان: دار الفكر، 1984).
- الزبيدي، طبقات النحوين واللغويين، ط٢، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم (القاهرة: دار المعارف، د.ت.).
- الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، ط٣، تحقيق د. مازن المبارك (بيروت: دار النفائس، 1979).
- الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط١٥ (بيروت: دار العلم للملايين، 2002).
- السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، د.ط، تحقيق محمود الطناحي؛ عبد الفتاح الحلو (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.).
- سعید، عبد الوارث، في إصلاح النحو العربي، ط١ (الكويت: دار القلم، 1985).
- سيوطی، الكتاب، ط٣، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة: مكتبة الحانبجي، 1988).
- السيرافي، أخبار النحوين البصريين، ط١، تحقيق طه الزيني؛ محمد خفاجي (القاهرة: مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1955).
- السيوطی، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ط٢، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم (دمشق: دار الفكر، 1979).
- الشهرستاني، الملل والنحل، ط٣، تحقيق أمير مهنا؛ علي فاعور (بيروت: دار المعرفة، 1993).

الشهرستاني، *نهاية الإقدام في علم الكلام*، د.ط، تحقيق آلفرد جيوم (لندن: مطبعة جامعة أكسفورد، 1934).

الشهيد الثاني، *حقائق الإيمان* (مع رسالتي الاقتصاد والعدالة)، ط1، تحقيق مهدي الرجائي (قم: مطبعة سيد الشهداء، 1409هـ).

الصدر، د. محمد باقر، *الأسس المنطقية للاستقراء*، ط5 (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، 1986).

الصفدي، *الوافي بالوفيات*، ط1، تحقيق أحمد الأرناؤوط؛ تركي مصطفى (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2000).

صلبيا، د. جمیل، *المعجم الفلسفی*، د.ط (بيروت: در الكتاب اللبناني، 1982).
عمر، د. أحمد مختار، *من قضايا اللغة والنحو*، د.ط (القاهرة: عالم الكتب، 1974).

عيد، د. محمد، *أصول النحو العربي*، ط4 (القاهرة: عالم الكتب، 1989).

العيسيوي، د. عبد الفتاح؛ د. عبد الرحمن، *مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث*، د.ط (بيروت: دار الراتب الجامعية، 1997).

الغزالى، *هافت الفلاسفة*، ط4، تحقيق د. سليمان دنيا (القاهرة: دار المعارف، د.ت).

القاضي عبد الجبار، *كتاب المجموع في المحيط بالتكليف*، د.ط، تحقيق الأب حين اليسوعي (بيروت: المطبعة الكاثوليكية، د.ت).

قياوة، د. فخر الدين، *مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء*، د.ط (دمشق: دار الفكر، 2003).

الكافوي، *الكليات*، ط2، تحقيق عدنان درويش؛ محمد المصري (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1998).

مجموع الرسائل اليمنية، *الرسالة الوازعة*، د.ط (القاهرة: الطباعة المنيرية، 1348هـ).

الملخ، د. حسن، *التفكير العلمي في النحو العربي*، ط1 (عمان: دار الشروق، 2002).

الملخ، د. حسن، *نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين*، ط1 (عمان: دار الشروق، 2000).

الموسى، د. نهاد، *نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث*، د.ط (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980).

نبهان، أ. د. عبد الإله، *ابن يعيش النحوي*، د.ط (دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1997).

النشار، د. علي سامي، *مناهج البحث عند مفكري الإسلام*، ط3 (بيروت: دار النهضة العربية، 1984).

اليماي، *إشارة التعين في تراجم النحاة واللغويين*، ط1، تحقيق عبد المجيد دياب (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1986).

- 1 سورة فاطر، الآية 28.
- 2 الحافظ الميسمى، بغية الباحث عن زوائد مسند المارث، ط 1، تحقيق د. حسين الباكري (المدينة المنورة، مركز خدمة السنة والمسيرة التبوية، 1413 هـ) ج 2: ص 802، الحديث 814.
- 3 العيسوي، د. عبد الفتاح؛ د. عبد الرحمن، *مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث*، د. ط (بيروت: دار الراتب الجامعية، 1997) ص 73.
- 4 بدوي، د. عبد الرحمن، *مناهج البحث العلمي*، ط 3 (الكويت: وكالة المطبوعات، 1977) ص 4.
- 5 عثمان بن حني، أبو الفتح، إمام العربية في زمانه، صحب أبا علي الفارسي أربعين عاماً، وكان المتني يقول عنه: "ابن حني أعرف بشعرى مني"، من مصنفاته: (النصف) في التصريف، و(المحتسب) في القراءات.
يُنظر: اليماني، *إشارة التعين في تراجم النحاة واللغويين*، ط 1، تحقيق عبد الجيد دياب (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1986) ص 200؛ السيوطي، *بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة*، ط 2، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم (دمشق: دار الفكر، 1979) ج 2: ص 132.
- 6 عبد الرحمن بن محمد، أبو البركات، كمال الدين، إمام ثقة صدوق غزير العلم كثير التصانيف في الفقه وأصوله والتاريخ والوضع واللغة، وأشهرها كتابه (الإنصاف في مسائل الخلاف بين التحويين البصريين والковين).
يُنظر: اليماني، *إشارة التعين*، ص 185؛ السيوطي، *بغية الوعاء*، ج 2: ص 86.
- 7 يُنظر: ابن حني، *الخصائص*، د. ط، تحقيق محمد علي النجار (القاهرة: دار الكتب المصرية، د. ت) ج 1: ص 189.
- 8 يُنظر: ابن الأنباري، *مع الأدلة*، د. ط، تحقيق سعيد الأفعاني (دمشق: مطبعة الجامعة السورية، 1957) ص 81.
- 9 حموية، أدهم محمد علي، *التزعنة العقلية في الدرس النحووي العربي*، رسالة دكتوراه (قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة البعث، حمص، سوريا، 2016) ص 125.
- 10 لا يُعد الاستقراء والقياس (الاستنباط) في جموع الأصول المنهجية هنا، وإنما هما يقتسمان الاستدلال النحووي – وأيًّا استدلال غيره – الذي يُوظف هذه الأصول في جملة أدواته الفكرية؛ قال د. محمد باقر الصدر: "يُقسِّم الاستدلال الذي يُمارسه الفكر البشري عادة إلى قسمين رئيسيين: أحدهما الاستنباط، والآخر الاستقراء، وكل من الدليل الاستنباطي والدليل الاستقرائي منهجه الخاص وطريقه المميز". *الأسس المنطقية للاستقراء*، ط 5 (بيروت: دار التعارف للمطبوعات، 1986) ص 5.
- 11 تجمع مادة (ف رض) معانٍ: القطع، والوجوب، والتقدير، والتخيير، وآخرها مرادٌ هنا.
يُنظر: ابن منظور، *لسان العرب*، د. ط، جمعٌ من المحققين (القاهرة: دار العارف، د. ت) مادة [فرض]؛ التهانوي، *كشف اصطلاحات الفنون والعلوم*، ط 1، جمعٌ من المحققين (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1996) ج 2: ص 1267.
- 12 أبو بشر، عمرو بن عثمان، أعلم المتقدمين والمتاخرين بال نحو، ولم يوضع فيه مثل كتابه، أحذ النحو عن: الخليل بن أحمد، وعيسى ابن عمر، ويونس بن حبيب، واللغة عن الأخفش الأكبر.
يُنظر: السيرافي، *أخبار النحوين البصريين*، ط 1، تحقيق طه الزيني؛ محمد خفاجي (القاهرة: مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1955) ص 37؛ الزبيدي، *طبقات النحوين واللغويين*، ط 2، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم (القاهرة: دار المعارف، د. ت) ص 73.
- 13 سيبويه، الكتاب، ط 3، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1988) ج 3: ص 206.
- 14 ابن حني، *الخصائص*، ج 3: ص 328.
- 15 المصدر السابق، ج 3: ص 329.
- 16 المصدر السابق، ج 3: ص 339.
- 17 الرضي الأسترابادي، *شرح الرضي على الكافية*، ط 2، تحقيق د. يوسف حسن عمر (بنغازى: منشورات جامعة قار يونس، 1996) ج 3: ص 211.
- 18 سعيد، عبد الوارث، في *إصلاح النحو العربي*، ط 1 (الكويت: دار القلم، 1985) ص 32.

- 19 عمر، د. أحمد مختار، من قضايا اللغة والنحو، د.ط (القاهرة: عالم الكتب، 1974) ص.88.
- 20 أيوب بن موسى، أبو البقاء، من قضايا الأحناف، ولي القضاء في القدس وبغداد وإستنبول، وبرع في الفقه وأصوله وعلم الكلام وعلوم العربية، مما اشتهر به كتابه (الكليات).
- يُنظر: البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين، طبعة وكالة المعرفة في إستنبول (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت) ج 1: ص 229؛ الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط 15 (بيروت: دار العلم للملاتين، 2002) ج 2: ص.38.
- 21 الكفوبي، الكليات، ط 2، تحقيق عدنان درويش؛ محمد المصري (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1998) ص 1069.
- 22 تُنظر أخباره في: ابن الندم، الفهرست، د.ط، تحقيق رضا - تجدد (طهران: د.ن، 1391هـ) ص 307؛ ابن أبي أصيبيعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، د.ط، تحقيق د. نزار رضا (بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت) ص.86.
- 23 يُنظر: الشهريستاني، الملل والنحل، ط 3، تحقيق أمير مهنا؛ علي فاعور (بيروت: دار المعرفة، 1993) ج 1: ص 514؛ الرازي، المباحث المشرقية، د.ط (حيدر أباد؛ الدكن: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، 1343هـ) ج 1: ص 458؛ صليبا، د.جميل، المعجم الفلسفى، د.ط (بيروت: در الكتاب اللبناني، 1982) ج 2: ص 96.
- 24 ذكر أنواع العلة هنا ليس من قبيل إثبات تأثير للمنطق الأرسطي في النحو العربي؛ لأن هذا المنطق لم يعد أن يكون تقنياً لآليات التفكير المشتركة بين البشر، أي إنه لا يضفي على تفكير قوم ما يميزه من تفكير آخرين، وإنما يجمع هذه الآليات، ثم يفضل بينها من حيث تقديمها ما يفيد اليقين منها على غيره؛ بما يُناسب طبيعة التفكير اليونانية، في حين أن طبيعة تفكير أخرى سُقدم من الآليات ما يُناسبها، وهكذا؛ فكل تفكير إنساني يجد له قانوناً في هذا المنطق يصفه، لا يتبعه؛ كما يُعيل إلى كلّ مُنتقص من أي تفكير إلا اليوناني.
- 25 محمد بن أحمد، أبو الوليد، الفيلسوف، من أهل الأندلس ويعُرف بـ(الخفيد) ثُبِّيزَ له من جده الفقيه؛ إذ سمى باسمه وكُتبَ بكنيته، عالم مبرز كثیر التصنيفات في الفقه وأصوله والطب والفلسفة والمنطق والكلام والعربية.
- يُنظر: ابن أبي أصيبيعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ص 530؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ط 1، تحقيق أحمد الأرناؤوط؛ تركي مصطفى (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2000) ج 2: ص.81.
- 26 ابن رشد، كتاب فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، ط 2، تحقيق د. ألبير نادر (بيروت: دار المشرق، 1968) ص 27.
- 27 الشار، د. علي سامي، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ط 3 (بيروت: دار النهضة العربية، 1984) ص 155.
- 28 عيد، د. محمد، أصول النحو العربي، ط 4 (القاهرة: عالم الكتب، 1989) ص 113.
- 29 أبو المكارم، د. علي، تقويم الفكر النحوي، د.ط (القاهرة: دار غريب، 2005) ص 136.
- 30 قال ابن تيمية: "لم يكن أحد من نظار المسلمين يلتقطون إلى طريقهم [أي المنطقة]، بل الأشعرية والمعتزلة والكرامية والشيعة وسائر الطوائف كانوا يعيونها ويتبنون فسادها". جموع الفتاوى، ط 2، جمعها عبد الرحمن النجدي وابنه محمد (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، 1399هـ) ج 9: ص 231.
- 31 الشهيد الثاني، حقائق الإيمان (مع رسالي الاقتصاد والعدالة)، ط 1، تحقيق مهدي الرحائي (قم: مطبعة سيد الشهداء، 1409هـ) ص 176.
- 32 يُنظر: القاضي عبد الجبار، كتاب المجموع في المحيط بالتكليف، د.ط، تحقيق الأب جين اليسوعي (بيروت: المطبعة الكاثوليكية، د.ت) ج 1: ص 68؛ الإيجي، الموقف في علم الكلام، د.ط (بيروت: عالم الكتب، د.ت) ص 266.
- 33 الحق أن المتكلمين افترقوا في الموقف من العلة الغائية على رأين: أحدهما إنكارها، وهو رأي الأشاعرة، والآخر إثباتها، وهو رأي المعتزلة والزيدية إذ انفقوا على أن لا شيء يحدث إلا لحكمة، ولا اختلال؛ لأنّاقتهم على أن الحكمة مُنكرةً ومُثبتةً إنما هي نتاج عقلٍ لا فرضياتهم، ولا يقين فيها؛ إنما - كما قال ابن حني - إ حالٌ على الحس، واحتياجٌ فيه بعقل الحال أو خفتها على النفس.
- يُنظر: ابن حني، المخصائق، ج 1: ص 48؛ الشهريستاني، نهاية الإقدام في علم الكلام، د.ط، تحقيق آفرد جيوم (لندن: مطبعة جامعة أكسفورد، 1934) ص 397؛ جموع الرسائل اليمنية، الرسالة الوازعية، د.ط (القاهرة: الطباعة المنيرة، 1348هـ) ص 28، 29.
- 34 يُنظر: الشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص 155.

- 35 الغزالى، محمد بن محمد، أبو حامد الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف متصوف، مصنفاته تربو على مئتين، منها: (هافت الفلاسفة)، (محك النظر)، (فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة).
- يُنظر: ابن حلگان، وفیات الأعیان وأنباء أبناء الزمان، د.ط، تحقيق د. إحسان عباس (بيروت: دار صادر، د.ت) ج 4: ص 216؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، د.ط، تحقيق محمود الطناحي؛ عبد الفتاح الحلو (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت) ج 6: ص 191.
- 36 الغزالى، هافت الفلسفه، ط 4، تحقيق د. سليمان دنيا (القاهرة: دار المعارف، د.ت) ص 239.
- 37 المصدر السابق، ص 245.
- 38 المصدر السابق، ص 104.
- 39 يُنظر: الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص 27.
- 40 ابن حني، المصادص، ج 1: ص 48.
- 41 يُنظر: المصدر السابق ج 1: ص 164.
- 42 يُنظر: المصدر السابق ج 1: ص 48.
- 43 الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن، من أئمة اللغة والأدب في البصرة، ومبدع علم العروض، أشهر أساتذته أبو عمرو بن العلاء، وأشهر تلامذته سيبويه.
- يُنظر: السيرافي، أخبار النحوين المصريين، ص 30؛ الزبيدي، طبقات النحوين واللغويين، ص 47.
- 44 الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، ط 3، تحقيق د. مازن المبارك (بيروت: دار الفائق، 1979) ص 66.
- 45 اختلف النحويون في تسميات هذه الأنواع وعددتها، إذ تلقانا:
- عند ابن السراج: العلل المطردة أو العلل الأول، ثمّثل المظهر الأول، وعلة العلة أو العلل الثاني، ثمّثل المظهر الثاني، أما المظهر الثالث فلم يتناوله.
 - عند الزجاجي: العلل التعليمية، ثمّثل المظهر الأول، والعلل القياسية، ثمّثل المظهر الثاني، والعلل الجدلية، ثمّثل المظهر الثالث.
 - عند الرماني: العلل القياسية، ثمّثل المظهرين الأول والثاني، والعلل الحكمية، ثمّثل المظهر الثالث.
 - عند ابن حني: العلل الموجبة، والعلل المجوزة، ثمّتلان المظهرين الأول والثاني فقط.
 - عند الدينوري: العلل المطردة، ثمّثل المظهر الأول، والعلل الحكيمية، ثمّثل المظهر الثاني، ولم يتناول الثالث.
- يُنظر: ابن السراج، الأصول، ط 2، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996) ج 1: ص 35، 54؛ الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، ص 64؛ الرماني، المحدود، د.ط، تحقيق إبراهيم السامرائي (عمان: دار الفكر، 1984) ص 84، 85؛ ابن حني، المصادص، ج 1: ص 164؛ الدينوري، ثمار الصناعة في علم العربية، د.ط، تحقيق محمد الفاضل (الرياض: مطبوعات جامعة الإمام محمد، 1990) ص 43.
- 46 يُنظر: أبو المكارم، د. علي، أصول التفكير النحوي، ط 1 (القاهرة: دار غريب، 2006) ص 193؛ الملحق، د. حسن، نظرية العليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، ط 1 (عمان: دار الشروق، 2000) ص 116؛ الخطيب، د. محمد، ضوابط الفكر النحوي، د.ط (القاهرة: دار البصائر، 2006) ج 1: ص 523.
- 47 أبو المكارم، تقويم الفكر النحوي، ص 141، 142.
- 48 يُنظر: الجرجاني، العوامل الملة النحوية، ط 1 (بيروت؛ حدة: دار المنهاج، 2009) ص 73.
- 49 يحسن هنا التذكير بأن أكثر النحوين متكلمون، فقد رُوي عن بعضهم قوله: "كان أهل العربية كلهم أصحاب أهواه، إلا أربعة، فإنهم كانوا أصحاب سُنة: أبو عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد، ويونس بن حبيب البصري، والأصممي". ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، د.ط، تحقيق د. إبراهيم السامرائي (الزرقاء: مكتبة المنار، د.ت) ص 33.
- 50 يُنظر: نبهان، أ. د. عبد الإله، ابن يعيش النحوي، د.ط (دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1997) ص 552.
- 51 الموسى، د. نهاد، نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث، د.ط (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980) ص 39، 40.

52 قدم د. فخر الدين قباوة عرضاً وفياً لنظريات تفسير العمل النحوي، فكانت لديه: النظرية اللفظية، والنظرية المعنوية، ونظرية العليق، والنظرية الصوتية، والنظرية الخلافية، والنظرية الإنسانية، والنظرية الإلهية، والنظرية الاجتماعية، والحقيقة أنها في جملها لا تخرج في أثناء تفسيرها عن ارتباطها بمقاصد المتكلم المُعرِّب كلامه؛ لذا يمكن ردها كلها إلى واحدة منها هي النظرية الإنسانية؛ تمثيلياً مع حقيقتها ومع ما أثبتته أعلاه.

يُنظر: قباوة، د. فخر الدين، مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء، د.ط (دمشق: دار الفكر، 2003) ص 68 - 112.

53 الرضي، شرح الرضي على الكافية، ج 1: ص 63.

54 الخالدي، د. كريم، نظرية المعنى في الدراسات التحوية، ط 1 (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2006) ص 94.

55 ابن الأباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصرىين والكوفيين، ط 1، تحقيق د. جودة مبروك؛ د. رمضان عبد التواب (القاهرة: مكتبة الحاجي، 2002) ص 42.

56 هذا التبعيض لأن الاستقراء في حالة القرآن الكريم كان تاماً؛ خلودية النَّصُّ القرآني من جهة، ولأن استقراءه الأولى تأمّ هذا مثلّ أساس الاستقراء المُوسَّع الناقص فيما بعد من جهة أخرى.

يُنظر: الملحق، د. حسن، الفكر العلمي في النحو العربي، ط 1 (عمان: دار الشروق، 2002) ص 69 - 71.

57 ابن جني، المخصائص، ج 1: ص 242.

58 حسان، د. ثام، اللغة بين المعيارية والوصفيّة، د.ط (القاهرة: عالم الكتب، 2001) ص 164.